

زُيْلَةُ التَّبَّيْكَاءِ
فِي

آدَابُ حِمْلَةِ الْقُرْآنِ

وهو تهذيبٌ لمختصر التَّيْبَانَ للإمام الثَّوَوِي

د. عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِي

زُيْلَةُ النَّبِيِّكَ
فِي آدَابِ حِكْمَةِ الْقُرْآنِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

زُيْلَةُ الذِّبْيِكِ فِي آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ

وهو تهذيبٌ لمختصر التبيان للإمام الثوري

د. عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِي

حقوق الطبع محفوظة

إلا بإذنٍ من المَهْدَبِ

الطَّبعة الأولى

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

مقدمة المُعْتَنِي

الحمد لله الذي أنزل القرآن هدى ورحمة للعالمين، والصلاة والسلام على المُعَلِّم النَّاصِح الأمين، وخير الخلق أجمعين.

وبعد :

فإن كتاب **(التبيان في آداب حملة القرآن)** للإمام النووي رحمه الله من أحسن ما كُتِب في هذا الباب، وقد أردت تلخيصه وتقريبه لمعلمي وطلاب حلقات تعليم القرآن الكريم ليكون سهل التداول قريب المتناول، فوقفت على **(مختصر التبيان)** لمؤلفه أيضًا ^(١).

وكان النووي رحمه الله قد شعر بالحاجة إلى تقريبه للفئة المُستهدفة به، فاختصره اختصاراً جيّداً، وزاد عليه، لكنني وجدت الحاجة إلى تقريبه لا زالت قائمة، فعزمتُ على تهذيبه بحذف ما لا تشتد الحاجة إليه، كبعض الاستطرادات الفقهية، اكتفاءً بوجودها في مظانها من كُتب الفقه وشروح الحديث.

واقترعت على زُبدته مما تمسّ إليه حاجة مُعلِّمي القرآن ومتعلّميهِ، وحرصت على الإبقاء على عبارة الإمام النووي كما هي.

(١) وقد طبع طبعة جيدة وأنيقة بدار العقيدة بالرياض ١٤٤٣ هـ، بتحقيق وتعليق د. محمد بن يوسف الجوراني، جزاه الله خيراً.

کما رجعت إلى أصله (التبيان) في شرح بعض غريب الحديث
 وضبط المُشكلات؛ استجابة لما نصَحَ به المؤلّف في خطبته.
 وزيادة في الفائدة وضعت بين يدي الكتاب ثلاث فوائد تتعلق
 بتعليم القرآن الكريم وأهمية حلقاته ومسابقاته.
 أسأل الله جلَّ وعلا أن يُبارك في هذا الكتاب، وأن ينفع به
 كما نفع بأصله، ومُختصره، وأن يَجْزي خیر الجزاء كل مَنْ أعاننا
 على إنجازهِ بجهدٍ، أو كلمةٍ، أو فكرةٍ، أو تصویبٍ.
 والحمدُ لله أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، وصلى الله وسلم على
 نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

عَبْدُ اللَّهِ بَنُ عُمَرَ الْبَكْرِي

الدوحة في ٨ شعبان ١٤٤٤ هـ

فوائد
بين يدي الكتاب





لماذا نعلّم أبناءنا وبناتنا القرآن الكريم

يحرصُ كثير من المسلمين على تعليم أولادهم القرآن الكريم وتحفيظهم إياه كاملاً، أو ما تيسر من سوره، لكن لأن تعليم الصغار القرآن عملية تحتاج لصبر جميل، وزمنٍ طويل، فإن كثيراً منا يقلُّ صبره، ويستبطئ النتائج، فتضعف همته في متابعة أولاده وتحفيزهم وترغيبهم، ومعاقبتهم إن لزم الأمر، فيمل ويتركهم يتخلفون عن المتابعة والاستمرار، لاسيما مع ضعف رغبة الصغار فيما فيه جهد ومشقة، ومع كثرة الملهيات من حولهم.

ومن أسباب ملل الكبار عن المتابعة وتمرد الصغار عن الاستمرار عدم وضوح الأهداف.

وسأذكر هنا بعض الأسباب التي تدفعنا لتعليم أولادنا القرآن الكريم، لعلها تكون محفزاً للكبار ليصبروا على متابعة الصغار وتشجيعهم حتى ينجزوا هذه المهمة العظيمة؛ وينالوا الشرف العظيم، ويكونوا من حُرّاس هذا الدين، فبدون وضوح الهدف في أي مشروع فإن السير فيه يكون ضعيفاً ومضطرباً.

فمن الأسباب التي تدفع عقلاء الآباء والأمهات للبذل والصبر على متابعة أولادهم لحفظ القرآن الكريم ما يلي:

❖ أن القرآن الكريم كلام الله جل وعلا، وقد وردت آيات وأحاديث كثيرة في فضل حفظه وعلو منزلة أهل القرآن، وأنهم (أهل الله وخاصته).

❖ أن الأمة مطلوب منها حفظ القرآن بالطريقتين: حفظه في الصدور، وحفظه في المصاحف، فحفظه فرض كفاية، فكان لا بد أن تنبri طائفة لهذه المهمة النبيلة، ومن شَرَفَهُ الله بهذا الأمر فقد اصطفاه.

❖ أن الانشغال بحفظ القرآن الكريم يحفظ الصغار عن كثير من أسباب الفساد؛ لأن أكثر أوقات فراغهم تكون مع كلام الله جل وعلا.

❖ أن حفظ القرآن من أعظم أنواع المِران العقلي لتقوية الذاكرة وملكة التركيز، لذا لا يستغرب تَفُوق حفاظ القرآن الكريم في دراستهم وفي مجالات عملهم.

❖ أن حفظ القرآن الكريم عصمة للحافظ من الانحرافات الفكرية، والشبهات التي تطل الإيمان، لما للقرآن من أثر في تثبيت

اليقين ولما له من بركة تعود على صاحبها، ومن مقولات بعض الحكماء: «حَفْظُ وَلَدِكَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ الْقُرْآنَ سِيحْفُظُهُ» .

✽ أن مراكز تعليم القرآن الكريم محاضن آمنة للتربية، فالذي يتربى فيها ينال حظًا كبيرًا من التربية، لاسيما إن وُفِّقَ لِمُرَبِّينَ متميزين.

✽ تقوية ملكة القراءة والكتابة والنُّطق.

✽ أن الأمة بحاجة ماسة لعلماء عاملين صادقين، يحرسون الدين، ويبينونه للناس، ويثبتونهم عليه، ويردُّون على أعدائه، وأساس تكوين العالم حفظ القرآن الكريم، وهل يكون عالمًا في دين الله وهو جاهل بكتاب الله؟!

فتعليم القرآن الكريم في غاية الأهمية للأمة، في إيمانها واستقامتها وتربية أجيالها، فالقرآن الكريم أساس الملة، وينبوع العلم الصافي، وهو مصدر الهداية، وشفاء الصدور، وأعظم أسباب الثبات والألفة والقوة.



مسائل متفرقة متعلقة بطلاب حلقات

تعليم القرآن الكريم

مما يشرح الصّدر ويهيج النفس انتشار حلقات تعليم القرآن الكريم في معظم بلدان المسلمين، وأماكن الأقليات المسلمة في سائر البلدان، وهذا من دلائل مكانة القرآن الكريم في حياة الأمة، وإدراك الخاص والعام أنه أساس هذا الدين وقطب رحاه وقاعدته التي يقوم عليها.

ولا يزال المسلمون بخير ما عظموا كلام ربهم وأذعنوا لأمره ونهيه وتحركت قلوبهم بمواعظه وقصصه وتحاكموا إليه وربوا صغارهم على تعظيمه ومحبته وإتقان تلاوته، والتنافس في حفظه. ومن المهم ترشيد عمل هذه الحلقات، ومن سبل ترشيدها:

- التأهيل المستمر لمعلمي الحلقات، والارتقاء بهم من جميع الجوانب المتعلقة بعملهم، فالمعلم هو أهم أركان عملية التعليم.

❖ مُراعاة الفروق الفردية، وإفساح المجال للنابعين في المُضي في الحفظ وَفَق برامج تلائم قدراتهم الذهنية العالية.

❖ العناية بالجانب التربوي والسلوكي لطلاب الحلقات، من خلال مقررات تربوية منضبطة ومختصرة، ومن خلال برامج وأنشطة هادفة، ومُربين يُقتدى بهم.

❖ الاهتمام بالمسابقات القرآنية داخل المركز وخارجه، لما لها من آثار في شَحْذِ الهِمَم، وإذكاء التنافس في الإتقان، وقياس مستوى الإتقان في الحلقات.

❖ غرس أهمية علوم الدين في نفوس الطلاب ليكون من أذكيائهم من يتوجه لدراسة العلوم الشرعية في حِلَق العلم، وفي الكليات الشرعية.





مسابقات حفظ القرآن الكريم

الأهداف والثمرات:

من حسنات زماننا ما انتشر في العقود الأخيرة من مسابقات محلية ودولية في حفظ القرآن الكريم وتلاوته، وهي سنة يقال إن أول من سنّها في زماننا إخواننا من غير العرب، فأخذناها منهم وانتفعنا بها معهم، فجزاهم الله عنا وعن كتابه خيراً.

ومن أهم أهداف هذه المسابقات:

✽ تعظيم كلام الله جل وعلا، وتذكير الناس بأهميته فهو أساس هذه الملة، ورسالة الله تعالى الأخيرة للبشرية.

✽ تكريم الحفظة المتقنين وإعلاء شأنهم والتنويه بذكرهم؛ فهم أهل الله وخاصته، وهم أشرف هذه الأمة، وهم (الصفوة الملاء).

✽ تحفيز غير الحفاظ على الحفظ؛ بما يروونه من الحفاوة والتكريم لحفاظ القرآن الكريم.

✽ الكشف عن نقاط الضعف في أداء حلقات القرآن، وتمييز الحلقات الجيدة من غيرها، والاستفادة من التجارب الناجحة؛

فالمسابقات تُظهر ثمار عمل الحلقات، وتكشف جهود القائمين عليها، وتُظهر مستوياتهم في حسن الإدارة وتمام الأمانة، مما يحث الممولين لحلقات القرآن على الاستمرار والتوسع.

❁ ما يحصل في هذه المسابقات بين أهل القرآن من التعارف والتآلف وتبادل الخبرات والتجارب فالعمل في خدمة القرآن يجمع المسلمين، وعلى القرآن تجتمع القلوب، وبه تزكو النفوس.

❁ كما أن خدمة كتاب الله جل وعلا شرف لصاحبها، والإنفاق في سبيله من أعظم أبواب البرِّ وطُرق الثواب، وأي عمل أعظم من السَّعي في نشر أنوار القرآن! وهذه دعوة للمؤسرين للإنفاق في هذا المجال المبارك، العظيم الأثر.





نصائح مهمّة لحفظة القرآن^(١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَغْنَانِي وَأَعَزَّنِي بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ
يَا طَالِبًا سُبُلَ النِّجَاةِ وَرَاغِبًا
أَخْلَصَ لِرَبِّكَ وَادَّعَاهُ لِيُثَبِّتَكَ
وَدَعَ الذُّنُوبَ كَبِيرَهَا وَصَغِيرَهَا
لَا تَنْقَطِعْ عَنْ دَرَسِ شَيْخِكَ مَرَّةً
وَاقْرَأْ بِوَرْدِكَ فِي قِيَامِكَ بِاللَّجْوِ
فِي سَائِرِ الصَّلَوَاتِ أَيْضًا فَاقْرَأْ
وَاحْفَظْ فُؤَادَكَ مَا اسْتَطَعْتَ مِنَ الْهَوَى
وَعَلَيْكَ بِالْمُتَشَابِهَاتِ فَإِنَّهَا
وَإِذَا نَسِيتَ الْحِفْظَ أَوْ كَثُرَ الْخَطَا
وَابْرَأْ مِنَ الشُّرْكِ الْخَفِيِّ وَشَرِّهِ
لَا تَنْتَظِرْ أَبَدًا ثَنَاءً مِنْ أَحَدٍ
وَدَعَ الْقَبَائِحَ وَالرِّذَائِلَ وَالْمِرَا
يَا حَامِلَ الْقُرْآنِ فَاقْرَأْ وَارْتَقِ
وَلَأَنْتَ خَيْرُ النَّاسِ قَالَ الْمُصْطَفَى
(فَإِذَا حَفِظْتَ فَتَبَنَّ وَتَفَقَّهْ وَالزَّمْ فِقْهَهَا ثَابِتَ الْأَرْكَانِ)

(١) هذه الأبيات انتقيتها من منظومة أبي الحسن الكردي رحمه الله في حلقات القرآن، ما عدا البيت الأخير فزدته؛ لأهميته للحفاظ الذين يقفون عند الحفظ ويتركون التفقه.

زُبْدَةُ التَّبَيُّكِ
في
آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيِّدنا محمد وآله وسلَّم

الحمد لله الكريم المَنَّان ذي الطَّول، والفَضْل، والإحْسَان، الذي هدانا للإيمان، وفَضَّل ديننا على سائر الأديان، ومنَّ علينا بإرساله إلينا خيرَ خلقه مُحَمَّدٌ ﷺ فَمَحَا به عبادة الأوثان، وكَرَّمَهُ ﷺ وإِيَّانا بالقرآن، المُعْجِزة المُسْتَمِرَّة على تَعاقُبِ الأزمان، التي تحدَّى بها الجنَّ والإنسَ بِأَجْمَعِهِمْ، وَجَعَلَهُ رَبِّيعًا لِقُلُوبِ أَهْلِ البصائرِ والعِرفان، لا يَخْلُقُ على كثرة الرَّدِّ وتغيُّرِ الأحيان، وَيَسْرُهُ حتى استظهره صِغارُ الولدان، وضعَّف الأجرَ في تلاوته، وأَعْظَمَ به في الامتنان.

أَمَّا بعد:

فإنَّ الله ﷻ مَنْ على هذه الأُمَّة - زادها الله شرفاً - بالدِّينِ الذي ارتضاهُ دينَ الإسلام، وإرساله إليها خيرَته من خلقه، مُحَمَّدًا سيِّد الأنام، عليه أفضل الصَّلوات والبركات والسَّلام، وأكرمها بكتابه القرآنِ أَفْضَلَ الكلام، وجمع فيه جميع ما يُحْتَاجُ إليه من أخبارِ الأوَّلِينَ والآخِرِينَ، والمَواعِظِ، والأَمْثالِ، والآدابِ، وأصنافِ الأحكامِ والحُجَجِ القَطْعِيَّاتِ، الظَّاهراتِ في الدَّلالاتِ على وحدانيَّته وغيرها مما جاءت به رُسُلُهُ، صلواته وسلامه عليهم، الدَّامِغاتِ لأهلِ الإلحادِ الضَّلالِ الطَّغَامِ^(١)، وحثَّ على تلاوته، والإغناء به والإعظام،

(١) الأراذل الجَهْلَة.

ومُلازمة الآداب، وبذل الوسع في الاحترام.

ورأيت أهل بلدتنا دمشق - حماها الله تعالى وصانها وسائر بلاد المسلمين وأهله - مُكثرين من الاعتناء بتلاوة القرآن العزيز تعلُّماً وتعليماً، ودراسة في جماعات وفُرادي، مجتهدين في ذلك بالليلي والأيام، زادهم الله حرصاً عليه وعلى سائر الطاعات، مُريدين به وجه الله ذي الجلال والإكرام؛ فدعاني ذلك إلى جمع مختصر في آداب حملته، وأوصاف حُفاظه وطلبته، فجمعتُ ذلك وأوضحته، وبيّنته وأتقنته، وسمّيته: «كتاب التّبيان في آداب حملة القرآن».

وذكرتُ فيه نفائس يحتاجُ حافظُه إلى معرفتها، ويُفحُّحُ به جَهلُها. ثم رأيتُ المصلحة في اختصاره؛ تسهياً لحفظه وانتشاره. فشرعت في ذلك قاصداً المبالغة في الاختصار، مع إيضاح العبارة، والرمز إلى الأدلة وبعض الأحكام التي يحصل الفهم منها بالإشارة، فمن أشكل عليه شيء ممّا أذكره هنا، وأراد زيادة في بسطه فليطلبه من «التّبيان» يجده إن شاء الله تعالى واضحاً في حُكمه وضبطه، وعلى الله الكريم الاعتماد، وإليه التفويض والاستناد، وحسبي الله ونعم الوكيل.





فضائل تلاوة القرآن الكريم وفضل حملته

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تَجَرَّةً لَّنْ تَبُورَ * لِيُوفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّنْ فَضْلِهِ﴾ [فاطر: ٢٩-٣٠].

وُثِّبَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ^(١) عَنْ عِثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ ^(٢)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَا هَرَبَهُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ ^(٣) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ؛ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آثَاءً

(١) برقم (٥٠٢٧)، وبرقم (٥٠٢٨) بلفظ «أفضلكم».

(٢) البخاري (٤٩٣٧) ومسلم (٢٤٠٦).

(البرّة): الملائكة الكتبة، البرّة جمع بار وهو المطيع. (وَيَتَتَعْتَعُ): أي يَشْتَدُّ وَيَشُقُّ. «التبيان»، ص ٢٢٤.

(٣) البخاري (٧٥٢٩) ومسلم (٨١٥).

(الحسد): تمنّي زوال النعمة عن غيره، والغبطة تمنّي النعمة دون تمنّي زوالها عن الغير. (آثَاءً اللَّيْلِ): ساعاته. «التبيان»، ص ٢٢٤، ٢٢٥.

الَّيْلِ، وَأَنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا؛ فَهُوَ يُنْفِقُهُ أَنَاءَ اللَّيْلِ وَأَنَاءَ النَّهَارِ».

وفي «صحيح مسلم»^(١) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «افْرُؤُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ».

وفيه^(٢) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ».

وفي «سنن الترمذي»^(٣)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِّنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْحَرَبِ» قَالَ الترمذي: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».



(١) برقم (٨٠٤).

(٢) برقم (٨١٧).

قال القرطبي رحمته الله: (يُرفَعُ): يعني: يُشرف، ويكرم في الدنيا والآخرة، وذلك بسبب الاعتناء به، والعلم به، والعمل بما فيه. (وَيَضَعُ): يعني: يحقر ويصغر في الدنيا والآخرة، وذلك بسبب تركه، والجهل به، وترك العمل به. «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» ٤٤٦/٢

(٣) برقم (٢٩١٣)، ويشهد له حديث أبي موسى رضي الله عنه في البخاري (٦٤٠٧) ومسلم (٧٧٩).

قَالَ الطَّبْطُبِيُّ رحمته الله: (جَوْفُهُ) أَطْلَقَ الجوف وأريد به القلب إطلاقاً لاسم المَحَلِّ عَلَى الْحَالِ نقلاً عن «تحفة الأحوذى» ٥٤/٤.



ترجيح منزلة ومكانة القراءة والقارئ على غيرهما

ثبت في «صحيح مسلم»^(١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ».

وفي «صحيح البخاري»^(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما: «كَانَ الْقُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رضي الله عنه وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا» .
وفيه^(٣) أَنَّهُ رضي الله عنه، كَانَ يَأْمُرُ فِي قَتْلَى أَحَدٍ أَنْ يُقَدَّمَ إِلَى الْقِبْلَةِ أَقْرَوْهُمْ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمَذْهَبَ الْمُخْتَارَ: أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الْأَذْكَارِ^(٤)، وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ.



(١) برقم (٦٧٣).

(٢) برقم (٤٦٤٢).

(٣) انظر البخاري (١٣٤٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٤) قال النووي رحمه الله: «قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنَ الذِّكْرِ إِلَّا الذِّكْرَ الْمَأْثُورَ فِي مَوَاضِعِهِ وَأَوْقَاتِهِ فَإِنَّ فِعْلَ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ حَيْثُ ذُكِرَ أَفْضَلُ» «المجموع» ١٨٩/٢ .
وقال ابن القيم رحمه الله: «وقد يعرض للمفضول ما يجعله أولى من الفاضل، بل يعيَّنه فلا يجوز أن يعدل عنه إلى الفاضل، وهذا كالتسبيح في الركوع والسُّجود فإنه أفضل من قراءة القرآن فيهما، بل القراءة فيهما مِنْهُنَّيْ عَنْهَا» «الوابل الصَّيْب» ص ٢٣١.



إِكْرَامُ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَالتَّهْيِ عَنْ إِذَائِهِمْ

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمْ حُرْمَتَ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٢]. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٠]. وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى: إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ، غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ» رواه أبو داود ^(١) وهو حديثٌ حسنٌ.

وفي صحيح البخاري ^(٢) عَنْهُ ﷺ أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ قَالَ: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ» وقال الإمامان الجليلان أبو حنيفة، والشافعي رضي الله عنه: «إِنْ لَمْ تَكُنِ الْعُلَمَاءُ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ وَلِيٌّ».



(١) برقم (٤٨٤٣).

(٢) برقم (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



آداب مُعَلِّمِ الْقُرْآنِ، وَمُتَعَلِّمِهِ

□ آدابُ مُعَلِّمِ الْقُرْآنِ:

يَنْبَغِي لِكُلِّ مَنْ مُعَلِّمِ الْقُرْآنِ وَمُتَعَلِّمِهِ أَنْ يَقْصِدَ بِهِ رِضَا اللَّهِ تَعَالَى؛

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ الْآيَةُ
[البينة: ٥].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ ^(١) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».

وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا يَحْفَظُ الرَّجُلُ عَلَى قَدَرِ نِيَّتِهِ».

قَالَ الْعَارِفُونَ: «الْإِخْلَاصُ: تَصْفِيَةُ الْفِعْلِ عَنْ مُلَاحَظَةِ الْمَخْلُوقَاتِ».

وَقِيلَ: «هُوَ اسْتِوَاءُ أَفْعَالِ الْعَبْدِ ظَاهِرًا، وَبَاطِنًا».



⊙ وَلَا يَقْصِدُ بِتَعَلُّمِهِ، وَلَا تَعْلِيمِهِ تَوْصُلًا إِلَى عَرَضٍ مِنْ أَعْرَاضِ

الدُّنْيَا، مِنْ مَالٍ، أَوْ رِيَاسَةٍ، أَوْ وَجَاهَةٍ، أَوْ ارْتِفَاعٍ عَلَى أَقْرَانِهِ، أَوْ ثَنَاءٍ عِنْدَ النَّاسِ، أَوْ صَرْفِ وُجُوهِ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

(١) البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧).

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨].



❶ **ولا يَشِينُ الْمُقْرَأُ إِقْرَاءَهُ بِطَمَعٍ فِي رَفَقٍ يَحْصُلُ لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ، سِوَاءِ كَانَ الرَّفَقُ مَالًا أَوْ خِدْمَةً وَإِنْ قَلَّ، وَلَوْ كَانَ عَلَى صُورَةِ الْهَدِيَّةِ الَّتِي لَوْلَا قِرَاءَتُهُ عَلَيْهِ لَمَّا أَهْدَاهَا إِلَيْهِ.**

❷ **وَلْيَحْذَرْ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ قَصْدِهِ التَّكْثُرُ بِكَثْرَةِ الْمُشْتَغَلِينَ عَلَيْهِ، وَالْمُتَرَدِّدِينَ إِلَيْهِ.**

❸ **وَلْيَحْذَرْ مِنْ كِرَاهِيَةِ قِرَاءَةِ أَصْحَابِهِ عَلَى غَيْرِهِ، مِمَّنْ يَنْتَفِعُونَ بِقِرَاءَتِهِمْ عَلَيْهِ. وَهِيَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى سُوءِ نِيَّتِهِ، وَفَسَادِ طَوِيلَتِهِ وَعَدَمِ إِرَادَتِهِ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ اللَّهِ الْكَرِيمِ.**

وقد روينا في «مسند الدارمي»^(١) عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يَا حَمَلَةَ الْعِلْمِ اْعْمَلُوا بِهِ، فَإِنَّمَّا الْعَالِمُ مَنْ عَمِلَ بِمَا عِلْمٌ، وَوَافَقَ عِلْمُهُ عَمَلُهُ، وَسَيَكُونُ أَقْوَامٌ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ،

(١) برقم (٤٨٤٣).

يُخَالِفُ عَمَلُهُمْ عِلْمُهُمْ، وَتُخَالِفُ سِرِّيَّتُهُمْ عَلَانِيَتُهُمْ، يَجْلِسُونَ حِلَقًا يُبَاهِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ عَلَى جَلِيسِهِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَى غَيْرِهِ وَيَدَعَهُ، أُولَئِكَ لَا تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ تِلْكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .



❶ **وينبغي للمُعَلِّم أن يتخلَّق بِآدَابِ الشَّرْع** من الخِلال الحميدة، والشِّيم المَرْضِيَّة، والزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا، وَالتَّقَلُّلِ مِنْهَا، وَعَدَمِ الْاِلْتِفَاتِ إِلَيْهَا وَإِلَى أَهْلِهَا، وَالسَّخَاءِ وَالْجُودِ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَطَلَاقَةِ الْوَجْهِ، وَالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ، وَالتَّنَزُّهِ عَنْ دَنِيءِ الْاِكْتِسَابِ وَمُلَازِمَةِ الْوَرَعِ، وَالْخُشُوعِ، وَالسَّكِينَةِ، وَالْوَقَارِ، وَالتَّوَاضُّعِ، وَالْخُضُوعِ، وَاجْتِنَابِ الضَّحِكِ وَالْإِكْثَارِ مِنَ الْمَرْحِ.

❷ **وليُعْتَنِ بِالنَّظْفِ؛** بِإِزَالَةِ الْأَوْسَاحِ، وَإِزَالَةِ الرِّوَاحِ الْكَرِيهَةِ، وَالْمَلَابِسِ الَّتِي لَا تَلِيقُ بِحَالِهِ.

❸ **ويحافظ على وَرْدِهِ مِنَ التَّلَاوَةِ وَمِنَ الْأَذْكَارِ،** وَيُرَاقِبُ اللَّهَ تَعَالَى فِي جَمِيعِ تَقْلِبَاتِهِ فِي سِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ.



⑤ وَلِيَحْذَرُ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ: كَالْحَسَدِ،
وَالْعُجْبِ، وَالرِّيَاءِ، وَاحْتِقَارِ النَّاسِ، وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ، وَعَلَيْهِ أَنْ لَا
يَرَى نَفْسَهُ خَيْرًا مِنْ أَحَدٍ.

⑥ وَيَنْبَغِي أَنْ يَرْفُقَ بِالَّذِينَ يَقْرَأُونَ عَلَيْهِ، وَيُرْحَبَ بِهِمْ،
وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمْ بِحَسَبِ حَالِهِ وَحَالِهِمْ. وَأَنْ يَبْذُلَ لَهُمُ النَّصِيحَةَ مَا
اسْتَطَاعَ. وَأَنْ يَكُونَ سَمَحًا بِتَعْلِيمِهِمْ فِي رِفْقٍ وَتَلَطُّفٍ، وَيُحَرِّضَهُمْ
عَلَى التَّعَلُّمِ، وَيَتَأَلَّفَهُمْ عَلَيْهِ، وَيُعَرِّفَهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ
صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ.



⑦ وَيَنْبَغِي أَنْ يَذْكُرَ لِلْمُتَعَلِّمِ فَضِيلَةَ التَّعَلُّمِ؛ وَمَنْزِلَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ
عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِيَكُونَ سَبَبًا لِنَشَاطِهِ وَزِيَادَةِ رَغْبَتِهِ، وَيُزَهِّدَهُ فِي
الدُّنْيَا وَيُرَغِّبَهُ فِي التَّأَهُبِ لِلْآخِرَةِ.

⑧ وَيَكُونُ حَرِيصًا عَلَى تَعْلِيمِهِمْ، وَتَفْهِيمِهِمْ. وَأَنْ يُعْطِيَ
كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا يَلِيقُ بِهِ، فَلَا يُكْثِرَ عَلَى مَنْ لَا يَحْتَمِلُ الْإِكْثَارَ،
وَلَا يَقْتَصِرَ لِمَنْ يَحْتَمِلُ الزِّيَادَةَ. وَيُفَرِّغْ قَلْبَهُ فِي حَالِ جُلُوسِهِ مِنْ
الْأَسْبَابِ الشَّاغِلَةِ كُلِّهَا.



① وينبغي أن يكون مُؤدِّبًا لهم على التَّدْرِيجِ بِالْآدَابِ السَّيِّئَةِ،

وَالشَّيْمِ الْمَرْضِيَّةِ، وَرِيَاضَةِ النَّفْسِ بِالذَّقَاتِقِ الْخَفِيَّةِ، وَيُعَوِّدُهُمُ الصِّيَانَةَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمُ الْبَاطِنَةِ وَالْجَلِيَّةِ.

② وَيُحَرِّضُهُمْ بِأَقْوَالِهِ، وَأَفْعَالِهِ الْمُتَكَرِّرَاتِ عَلَى الْإِخْلَاصِ

وَالصِّدْقِ، وَحُسْنِ النِّيَّاتِ، وَمُرَاقَبَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ اللَّحْظَاتِ.

وَيُعَرِّفُهُمْ أَنَّهُ بِذَلِكَ تَتَفَتَّحُ عَلَيْهِمُ أَنْوَارُ الْمَعَارِفِ، وَتَنْشَرُحُ صُدُورُهُمْ، وَتَتَفَجَّرُ مِنْ قُلُوبِهِمْ يَنَابِيعُ الْحِكَمِ وَاللِّطَائِفِ، وَيُبَارَكُ لَهُمْ فِي عِلْمِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ وَيُوفَّقُونَ فِي أَفْعَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ.



③ وَيَأْخُذُهُمْ بِإِعَادَةِ مَحْفُوظَاتِهِمْ، وَيُثْنِي عَلَى مَنْ ظَهَرَتْ

نَجَابَتُهُ مَا لَمْ يَخْشَ عَلَيْهِ فِتْنَةً بِإِعْجَابٍ وَنَحْوِهِ، وَيُعَنِّفُ مَنْ قَصَرَ تَعْنِيْفًا لَطِيفًا مَا لَمْ يَخْشَ تَنْفِيرَهُ.

④ وَيُقَدِّمُ فِي تَعْلِيمِهِمْ - إِذَا ارْزَحَمُوا - الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَلَا يُمَكِّنُ

السَّابِقَ مِنْ إِثَارِهِ بِنُوبَتِهِ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ شَرْعِيَّةٍ، فَإِنَّ الْإِثَارَ فِي الْقُرْبِ مَكْرُوهٌ.

⑤ وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُمْ، وَيَسْأَلَ عَمَّنْ غَابَ مِنْهُمْ.

❶ **ولا يمتنع من تعليم أحدٍ لكونه غير صحيح النية**، فقد قال سفيان وغيره: «طلبهم للعلم نية».



❷ **ويصون يديه حال الإقراء** عن العبث، وعينه عن تفريق النظر من غير حاجة شرعية، وأذنيه عن الاستماع لغير القارئ.

❸ **ويقعد على طهارة** مستقبلًا القبلة بوقار، في ثياب بيض نظيفة. وإذا وصل إلى موضع جلوسه صلى ركعتين قبل الجلوس، سواء كان الموضع مسجدًا أو غيره، فإن كان مسجدًا كان أكد؛ فإنه يكره الجلوس فيه قبل الصلاة.

❹ **ومما يتأكد الاعتناء به:** أن لا يذل العلم، فيذهب ليعلم حيث لا ينبغي الذهاب.



❺ **تعليم المتعلمين فرض كفاية**، فإن لم يكن من يصلح له إلا واحدٌ تعين عليه، وإن كان هناك جماعة يحصل التعليم ببعضهم، فقام به بعضهم سقط الحرج عن الباقيين، وإن امتنعوا كلهم أثموا إن لم يكن لهم عذر شرعي.



□ في آداب المتعلم:

جميع ما ذُكر من آداب المُعَلِّم في نفسه آدابٌ للمُتَعَلِّم.

① ومن آداب المُتَعَلِّم أيضًا: أن يجتنب الأسباب الشاغلة عن

تحصيل كمال التَّعَلُّم إِلَّا سَبَبًا لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْحَاجَةِ.

② وينبغي أَنْ يُطَهِّرَ قَلْبَهُ مِنَ الْأَدْنَسِ؛ لِيَصْلَحَ لِقَبُولِ الْقُرْآنِ

وَاسْتِثْمَارِهِ. وَيَتَوَاضَعَ لِلْعِلْمِ، فَيَتَوَاضِعَ يُذَرِّكُهُ.

③ وَيَتَوَاضَعَ لِمُعَلِّمِهِ وَيَتَأَدَّبَ مَعَهُ، وَإِنْ كَانَ أَصْغَرَ سِنًا مِنْهُ،

وَأَقَلَّ شُهْرَةً وَنَسَبًا وَصَلَاحًا وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَيَنْقَادَ لَهُ، وَيُشَاوِرُهُ فِي

أُمُورِهِ وَيَقْبَلُ قَوْلَهُ، كَالْمَرِيضِ الْعَاقِلِ يَقْبَلُ قَوْلَ الطَّيِّبِ النَّاصِحِ

الْحَاضِقِ، وَهَذَا أَوْلَى.



④ وَلَا يَتَعَلَّمُ إِلَّا مِمَّنْ كُمِلَتْ أَهْلِيَّتُهُ، وَظَهَرَتْ دِيَانَتُهُ، وَتَحَقَّقَتْ

مَعْرِفَتُهُ، وَاشْتَهَرَتْ صَيَانَتُهُ، فَقَدْ قَالَ السَّلَفُ: «هَذَا الْعِلْمُ دَيْنٌ

فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».

⑤ وَعَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ مُعَلِّمَهُ بَعِينَ الْأَحْتِرَامِ، وَيَدْخُلَ عَلَيْهِ كَامِلِ الْحَالِ

مُتَنْظِفًا مُتَطَهِّرًا مُسْتَعْمِلًا لِلِسَّوَاكِ، فَارْغَ الْقَلْبِ مِنَ الْأُمُورِ الشَّاغِلَةِ.

⑥ **وَلَا يَدْخُلُ بغيرِ اسْتِئْذَانٍ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُعَلِّمُ فِي مَوْضِعٍ** لَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى اسْتِئْذَانٍ، وَيُسَلِّمُ عَلَى الْحَاضِرِينَ إِذَا دَخَلَ، وَيَخُصُّهُ بِزِيَادَةِ تَوَدُّدٍ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ إِذَا انصَرَفَ، وَلَا يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ؛ بَلْ يَجْلِسُ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ الْمُعَلِّمُ فِي التَّقَدُّمِ، وَيَعْلَمَ مِنْ حَالِهِمْ إِثَارَ ذَلِكَ. وَلَا يُقِيمُ أَحَدًا مِنْ مَوَاضِعِهِ، وَلَا يَجْلِسُ بَيْنَ صَاحِبَيْنِ بغيرِ إِذْنِهِمَا، فَإِنْ فَسَحَا لَهُ قَعَدًا وَضَمَّ نَفْسَهُ.

ورويانا عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ عَلَيْكَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى النَّاسِ عَامَّةً، وَتَخُصَّهُ دُونَهُمْ بِالتَّحِيَّةِ، وَأَنْ تَجْلِسَ أَمَامَهُ، وَلَا تُشِيرَنَّ عِنْدَهُ بِيَدِكَ، وَلَا تَغْمِزَنَّ بَعَيْنَيْكَ، وَلَا تُقُولَنَّ: قَالَ فُلَانٌ خِلَافًا لِقَوْلِهِ، وَلَا تَغْتَابَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا، وَلَا تُسَارَّ فِي مَجْلِسِهِ، وَلَا تَأْخُذْ بِثَوْبِهِ، وَلَا تُلَحَّ عَلَيْهِ إِذَا كَسَلَ، وَلَا تُعْرِضْ - أَيْ تَشَبَّعْ - مِنْ طَوْلِ صُحْبَتِهِ» ^(١).

⑦ **وَعَلَيْهِ أَنْ يَرُدَّ غِيبةَ شَيْخِهِ إِنْ قَدِرَ**، فَإِنْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ رَدُّهَا؛ فَارْقَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ.



(١) رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه برقم (٨٥٦) بتصرف.

◉ وينبغي أن يتأدب مع رُفَقَتِهِ، وحَاضِرِي مَجْلِسِ شَيْخِهِ، فَإِنَّ
ذلك أدبٌ مع شيخه، وصيانةٌ لِمَجْلِسِهِ، وَيَقْعُدُ بَيْنَ يَدَيِ الشَّيْخِ
قعدةً الْمُتَعَلِّمِينَ.

◉ وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ رَفْعًا بَلِيغًا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَلَا يَضْحَكُ،
وَلَا يُكْثِرُ الْكَلَامَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَلَا يَعْبَثُ بِيَدِهِ وَلَا غَيْرِهَا، وَلَا
يَلْتَفِتَ يَمِينًا وَشِمَالًا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ؛ بَلْ يَكُونُ مُتَوَجِّهًا إِلَى الشَّيْخِ،
مُصْغِيًا إِلَى كَلَامِهِ.

◉ وَلَا يَقْرَأُ عَلَيْهِ فِي حَالِ شُغْلِ قَلْبِ الشَّيْخِ وَمَلَكِهِ، وَغَمِّهِ، وَفَرَحِهِ،
وَجُوعِهِ، وَعَطَشِهِ، وَنُعَاسِهِ، وَقَلْقِهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَشُقُّ عَلَيْهِ أَوْ
يَمْنَعُهُ مِنْ كَمَالِ حُضُورِ الْقَلْبِ، وَالنَّشَاطِ، وَيَعْتَنِمُ أَوْقَاتَ نَشَاطِهِ.

◉ وَيَحْتَمَلُ جَفْوَةَ الشَّيْخِ، وَلَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ مُلَازِمَتِهِ، وَاعْتِقَادِ
كَمَالِهِ، وَيَتَأَوَّلُ لِأَقْوَالِهِ، وَأَفْعَالِهِ - الْمُنْكَرَةِ فِي الظَّاهِرِ - تَأْوِيلَاتٍ
صَحِيحَةً، وَإِذَا جَفَاهُ الشَّيْخُ ابْتَدَأَهُ هُوَ بِالْإِعْتِذَارِ، وَأَظْهَرَ الذَّنْبَ لَهُ،
وَالْعَتَبَ عَلَيْهِ.



◉ وَمِنْ آدَابِهِ الْمُتَأَكِّدَةُ: أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا عَلَى التَّعَلُّمِ، مُوَظِّبًا
عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ الَّتِي يَتِمَكَّنُ مِنْهَا فِيهَا، وَلَا يَقْنَعُ بِالْقَلِيلِ مَعَ

تَمَكُّنُهُ مِنَ الْكَثِيرِ، وَلَا يُحْمَلُ نَفْسُهُ مَا لَا يُطِيقُ؛ مَخَافَةً مِنَ الْمَلَلِ وَضِياعٍ مَا حَصَلَ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ النَّاسِ، وَالْأَحْوَالِ.

○ وَإِذَا جَاءَ إِلَى مَجْلِسِ الشَّيْخِ فَلَمْ يَجِدْهُ انتَظَرَهُ وَلَا زَمَ بَابَهُ، وَلَا يُفَوِّتُ وَظِيفَتَهُ، إِلَّا أَنْ يَخَافَ كَرَاهَةَ الشَّيْخِ لَذَلِكَ؛ بِأَنْ يَعْلَمَ مِنْ حَالِهِ الْإِقْرَاءَ فِي وَقْتٍ بَعَيْنِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُقَرِّئُ فِي غَيْرِهِ. وَإِذَا وَجَدَ الشَّيْخَ نَائِمًا أَوْ مَشْغُولًا بِمُهِمٍّ انتَظَرَهُ، وَلَا يُزِعُّهُ بِالْإِسْتِئْذَانِ.

○ وَيَنْبَغِي أَنْ يَأْخُذَ نَفْسَهُ بِالْاجْتِهَادِ فِي التَّحْصِيلِ وَقْتَ الْفَرَاغِ وَالنَّشَاطِ، وَقُوَّةِ الْبَدَنِ، وَنَبَاهَةِ الْخَاطِرِ، وَقَلَّةِ الشَّاعِلَاتِ.

○ وَيَنْبَغِي أَنْ يُبَكِّرَ بِأَخْذِ وَظِيفَتِهِ أَوَّلَ النَّهَارِ؛ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»^(١).



○ وَمِمَّا يَجِبُ عَلَيْهِ وَيَتَأَكَّدُ الْإِعْتِنَاءُ بِهِ أَنْ لَا يَحْسُدَ أَحَدًا مِنْ

رِفْقَتِهِ أَوْ غَيْرِهِمْ، وَلَا يُعْجَبَ بِمَا حَصَلَهُ، وَلَا يُرَائِي بِهِ.

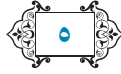
وَطَرِيقُهُ فِي نَفْيِ الْعُجْبِ: أَنْ يَذْكُرَ نَفْسَهُ أَنَّهُ لَمْ يُحْصَلْ مَا مَعَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْدَعَهُ فِيهِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَفْخَرَ بِمَا لَمْ يَصْنَعْهُ.

(١) رواه أبو داود (٢٠٠٦) والترمذي (١٢١٢) من حديث صخر الغامدي رضي الله عنه.

وطريقُهُ في نفي الحَسَدِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ حِكْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى اقْتَضَتْ
جَعَلَ هَذِهِ الْفَضِيلَةَ فِي هَذَا، فَلَا يَعْتَرِضُ عَلَيْهَا، وَلَا يَكْرَهُ مَا أَرَادَهُ
اللَّهُ تَعَالَى وَلَمْ يَكْرَهُهُ.

وطريقُهُ في نفي الرِّياءِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الرِّياءَ يُذْهِبُ مَا مَعَهُ
فِي الْآخِرَةِ، وَتَذْهَبُ بَرَكَتُهُ فِي الدُّنْيَا، وَيَسْتَحِقُّ الذَّمَّ، فَلَا يَبْقَى
مَعَهُ فِي التَّحْقِيقِ شَيْءٌ يُرَائِي بِهِ، عَافَانَا اللَّهُ مِنْ سَخَطَاتِهِ، وَوَفَّقَنَا
لِمَرْضَاتِهِ.





آداب حافظ القرآن

قد تقدّم جُمْلٌ منه في آداب المُتعلِّم.

⑥ **ومن آدابه:** أن يكونَ على أكملِ الأحوالِ، وأكرمِ الشَّمائلِ، وأن يرفعَ نفسَهُ عن كل ما نهى القرآنُ عنه. وأن يكونَ مَصُونًا عن دنيءِ الاكتِسَابِ، شريفَ النفسِ، مُتَوَاضِعًا لِلصَّالِحِينَ، وأهلِ الخيرِ والمَساكِينِ، وأن يكونَ مُتَخَشِّعًا ذَا سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ.

فقد جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يُعْرِفَ بَلِيلَهُ إِذَا النَّاسُ نَائِمُونَ، وَبَنَاهُ إِذَا النَّاسُ مُفْطِرُونَ، وَبُحْزَنُهُ إِذَا النَّاسُ يَفْرَحُونَ، وَبُكَائِهِ إِذَا النَّاسُ يَضْحَكُونَ، وَبَصْمَتِهِ إِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ، وَبُخْشُوعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْتَالُونَ».

وعن الحسن رضي الله عنه قال: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَوْا الْقُرْآنَ رَسَائِلَ مِنْ رَبِّهِمْ فَكَانُوا يَتَدَبَّرُونَهَا بِاللَّيْلِ، وَيُنْفِذُونَهَا بِالنَّهَارِ».

وعن الفضيل بن عياض رضي الله عنه قال: «حَامِلُ الْقُرْآنِ حَامِلٌ رَايَةَ الْإِسْلَامِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَلْهُوَ مَعَ مَنْ يَلْهُو، وَلَا يَسْهُوَ مَعَ مَنْ يَسْهُو، وَلَا يَلْغُوَ مَعَ مَنْ يَلْغُو تَعْظِيمًا لِحَقِّ الْقُرْآنِ».

◉ **وَمِنْ أَهَمِّ مَا يُؤْمَرُ بِهِ:** أَنْ يَحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ اتِّخَاذِ الْقُرْآنِ

مَعِيشَةً يَكْتَسِبُ بِهَا.

فقد جاء في النَّهْي عن ذلك أشياء كثيرة مشهورة من أحاديث
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وأقاويل الصَّحابةِ والسَّلفِ.



◉ **وَيَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَى تِلَاوَتِهِ،** وَيُكْثِرَ مِنْهَا.

وقد كانت للسَّلف عليهم السلام عاداتٌ في قَدْرِ مَا يَخْتِمُونَ فِيهِ:

فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَخْتِمُ فِي كُلِّ شَهْرٍ خَتْمَةً.

وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَخْتِمُ فِي كُلِّ شَهْرٍ.

وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَخْتِمُ فِي عَشْرِ لَيَالٍ.

وَبَعْضُهُمْ فِي ثَمَانٍ، وَبَعْضُهُمْ فِي سَبْعٍ، وَبَعْضُهُمْ فِي سِتٍّ.

وَبَعْضُهُمْ فِي خَمْسٍ، وَبَعْضُهُمْ فِي أَرْبَعٍ.

وَبَعْضُهُمْ فِي ثَلَاثٍ.

وَبَعْضُهُمْ فِي لَيْلَتَيْنِ.

وَبَعْضُهُمْ كُلَّ لَيْلَةٍ.

وَبَعْضُهُمْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ.

⑥ **وكان أكثرهم يختم في كل سبع ليالٍ**، وكثيرون في كل ثلاث. والمُختار: أنَّ ذلك يختلف باختلاف الأشخاص؛ فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرؤه. وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم، أو الحكم بين المسلمين أو غير ذلك من مهمات الدين والمصالح العامة؛ فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مَرصَد له، ولا تفويت لکماله. وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد يحصل به الملل والهدرمة (سرعة الكلام الخفي) في القراءة.



⑥ **وأما وقت الختم:** فالأفضل أن يكون أول النهار أو أول الليل. وقيل: الأفضل أن يختم ختمه أول النهار، وأخرى أول الليل، وأنه إن كان أول النهار ختم في ركعتي الفجر، وإن كان أول الليل ففي ركعتي سنة المغرب أو بعدها.

□ المحافظة على قراءة القرآن بالليل:

⑥ **ينبغي أن يحافظ على قراءة القرآن في الليل**، ويكون اعتناؤه بها فيه أكثر، وفي صلاة الليل أكثر؛ لأن الليل أجمع

لِلْقَلْبِ، وَأَبْعَدُ مِنَ الشَّاعِلَاتِ وَالْمُلْهِيَاتِ، وَأَصَوْنُ مِنْ تَطَرُّقِ
الرِّيَاءِ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُحِبِّطَاتِ .

◉ وقد تَظَاهَرَتْ نُصُوصُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى

فَضِيلَةِ الْقِرَاءَةِ وَالْقِيَامِ بِاللَّيْلِ، وَالْحَثِّ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ يَحْصُلُ
بِالْكَثِيرِ، وَالْقَلِيلِ، وَمَا كَثُرَ أَفْضَلَ إِلَّا أَنْ يَسْتَوْعِبَ اللَّيْلَ كُلَّهُ؛ فَإِنَّهُ
يُكْرَهُ الدَّوَامُ عَلَيْهِ، وَكَذَا يُكْرَهُ أَنْ أَضَرَّ بِنَفْسِهِ مَا دُونَ الْجَمِيعِ . وَقَدْ
رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»^(١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ
آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِئَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ،
وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطَرِينَ» .

◉ فَإِنْ فَاتَتْهُ وَظِيفَتْهُ بِاللَّيْلِ، فَلْيَحْرِضْ عَلَى قِرَائَتِهَا فِي أَوَّلِ

النَّهَارِ؛ فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ
فَقَرَأَهُ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَ مِنَ اللَّيْلِ» .



◉ وَلْيَحْذَرْ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ نَسْيَانِهِ، أَوْ نَسْيَانِ بَعْضِهِ، وَمِنْ تَعْرِيزِهِ

لِلنَّسْيَانِ.



(١) برقم (١٣٩٨) من حديث ابن عمرو ؓ .

(٢) برقم (٧٤٧) .



آداب قراءة القرآن

○ **أَوَّلُ ذَلِكَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْقَارِئِ الْإِخْلَاصَ** كما تقدَّم،
وَمُرَاعَاةُ الْأَدَبِ مَعَ الْقُرْآنِ.

○ **فَيَنْبَغِي** أَنْ يَسْتَحْضِرَ فِي ذَهْنِهِ أَنَّهُ يُنَاجِي اللَّهَ ﷻ وَيَقْرَأُ عَلَى
حَالٍ مِنْ يَرَى اللَّهُ تَعَالَى.



○ **يَنْبَغِي** إِذَا أَرَادَ الْقِرَاءَةَ أَنْ يُنْظِفَ فَمَهُ بِالسَّوَالِكِ وَغَيْرِهِ، وَيَخْتَارَ
فِي السَّوَالِكِ الْأَرَاكَ، وَيَجُوزُ بِكُلِّ مَا يُنْظَفُ.



○ **وَيُسْتَحَبُّ** أَنْ يَقْرَأَ مُتَطَهِّرًا، فَإِنْ قَرَأَ مُحْدِثًا (مَنْ غَيْرَ مَسٍّ
لِلْمُصْحَفِ) جَازٍ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ مَكْرُوهٌ، وَلَكِنْ
يُقَالُ: تَارِكٌ لِلْأَفْضَلِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ تَيَمَّمَ.

○ **وَالْمُسْتَحَاضَةُ** فِي الزَّمَنِ الْمَحْكُومِ بِأَنَّهُ طَهَّرَ حُكْمَهَا حُكْمُ
الْمُحْدِثِ.

○ **وَأَمَّا الْجُنُبُ وَالْحَائِضُ** فَيَحْرُمُ عَلَيْهِمَا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ سِوَاءَ
كَانَ آيَةً أَوْ أَقْلَ مِنْهَا. وَيَجُوزُ لَهُمَا إِجْرَاءُ الْقُرْآنِ عَلَى قُلُوبِهِمَا مِنْ

غَيْرَ لَفْظٍ، وَيَجُوزُ لهما النَّظَرُ فِي الْمُصْحَفِ، وَإِمْرَارُهُ عَلَى الْقَلْبِ.

⑥ **وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى:** جَوَازِ التَّسْبِيحِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَذْكَارِ لِلْجُنُبِ وَالْحَائِضِ.

⑥ **وَيَجُوزُ** أَنْ يَقُولَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦] إِذَا لَمْ يَقْصِدِ الْقِرَاءَةَ، وَكَذَا يَقُولُ عِنْدَ رُكُوبِ الدَّابَّةِ: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣]، وَعِنْدَ الدُّعَاءِ ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].



وَإِذَا لَمْ يَجِدِ الْجُنُبُ أَوْ الْحَائِضُ مَاءً؛ تَيَمَّمْ، وَتُبَاحُ لَهُ الْقِرَاءَةُ وَالصَّلَاةُ وَغَيْرُهَا.



⑥ **وَيُسْتَحَبُّ** أَنْ تَكُونَ الْقِرَاءَةُ فِي مَوْضِعٍ نَظِيفٍ. وَاسْتَحَبَّ الْعُلَمَاءُ الْقِرَاءَةَ فِي الْمَسْجِدِ؛ لِكَوْنِهِ جَامِعًا لِلنَّظَافَةِ وَشَرَفِ الْبُقْعَةِ، وَمُحْصَلًا لِفَضِيلَةِ أُخْرَى؛ وَهِيَ الْاِعْتِكَافُ؛ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ جَالِسٍ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ يَنُويَ الْاِعْتِكَافَ، سِوَاءَ قَلِّ لُبْثِهِ أَوْ كَثُرِ، وَيَنْبَغِي أَنْ

یَنُویْهِ أَوَّلَ دُخُولِهِ.

① **وأما القراءةُ في الطريق؛** فالمُختارُ: أنَّها لیسَتْ مَكْرُوهَةً إذا

لم یَلْتَهُ صاحبُها، ورُوي نحو هذا عن أبي الدرداء، وعُمَر بن عبد العزيز. وكرهها مالكٌ.



① **ويُستحبُّ للقارئ في غير الصلاة** أن یَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ،

وَيَجْلِسَ مُتَخَشَّعًا بِسَكِينَةٍ ووقارٍ، مُطَرِّقًا رَأْسَهُ. ولو قرأ قائمًا أو مُضْطَجِعًا أو في فِرَاشِهِ أو على غیر ذلك من الأحوال جَازَ، وله أجرٌ، ولكن دُونَ الأَوَّلِ.



① **إذا أرادَ القراءةَ استعاذَ** فقال: (أَعُوذُ بِاللّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ

الرَّجِيمِ)، فإن قال: (أَعُوذُ بِاللّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) فلا بأسَ به، ولكنَّ المُختارَ الذي عليه الجُمهُورُ هو الأَوَّلُ.

① **والتَّعوُّذُ ليس بواجبٍ ؛** بل هو مُسْتَحَبٌّ لِكُلِّ قارئٍ سَوَاءً

كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ خَارِجَهَا.

① **ويَجْهَرُ بالتَّعوُّذِ إذا قرأ خارج الصلاة.**



① وينبغي أن يُحافظ على قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

في أوّل كلّ سورة، سِوَى «براءة»؛ فإنّ أكثر العلماء قالوا: إنّها آيةٌ حيثُ كُتِبَتْ، وقد كُتِبَتْ في المصحفِ في أوائلِ السُّورِ سِوَى «براءة».



② فإذا شرع في القراءة فليكن شأنه الخُشوع والتدبُّر والخُضوع

فهو المقصود والمطلوب، وبه تشرح الصدور، وتستنير القلوب قال تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [ص: ٢٩].

وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢].

والأحاديث والآثار في هذه كثيرة.

③ وقد كان من السلفِ خلائقٌ لا يحصون يبيت أحدهم يُردّد

الآية جميع الليل أو معظمه للتدبُّر.

وقد قال إبراهيم الخواص عليه السلام: «دواء القلب خمسة أشياء:

قراءة القرآن بالتدبُّر، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرُّع عند السحر، ومجالسة الصالحين».

□ البكاء عند التلاوة:

○ اعْلَمْ أَنَّ الْبُكَاءَ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ مُسْتَحَبٌّ وَهُوَ صِفَةُ الْعَارِفِينَ،
وشعارُ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ.

قال الله تعالى: ﴿وَيَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾
[الإسراء: ١٠٩]. والأحاديث والآثار فيه كثيرة.

والطَّرِيقُ فِي تَحْصِيلِ الْبُكَاءِ: أَنْ يَتَأَمَّلَ مَا يَقْرُؤُهُ مِنَ التَّهْدِيدِ
وَالْوَعِيدِ، وَالْوَثَائِقِ وَالْعُهُودِ، ثُمَّ يُفَكِّرُ فِي تَقْصِيرِهِ فِيهَا، فَإِنْ لَمْ
يَحْضُرْهُ حُزْنٌ وَبُكَاءٌ، فَلْيَبْكْ عَلَى فَقْدِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْمَصَائِبِ.



□ القراءة بالترتيل والتأني:

○ يَنْبَغِي أَنْ يُرْتَلَ قِرَاءَتُهُ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اسْتِحْبَابِ
الترتيل. قال الله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

وثبت في الأحاديث الصحيحة أَنَّ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ مُرْتَلَةً
مُفَسَّرَةً، وَكَذَا كَانَتْ قِرَاءَةُ السَّلَفِ، وَقَدْ نُهِيَ عَنِ الْإِفْرَاطِ فِي
الْإِسْرَاعِ؛ وَيُسَمَّى الْهَذَّ. قالوا: وقراءةُ جُزْءٍ بِتَرْتِيلٍ أَفْضَلُ مِنْ جُزْأَيْنِ
فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ بَغَيْرِ تَرْتِيلٍ.

○ قال العلماء: وَالتَّرْتِيلُ مُسْتَحَبٌّ لِلتَّدْبِيرِ؛ وَلَكُونِهِ أَقْرَبَ إِلَى

الإجلالِ والتَّوقِيرِ، وأشدَّ تأثيرًا في القلبِ.



○ **وَيُسْتَحَبُّ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ.** وإذا

مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ أَنْ يَسْتَعِيدَ مِنَ الْعَذَابِ أَوْ مِنَ الشَّرِّ أَوْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ»، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

○ **وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ تَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى نَزَّهَهُ** فقال: «عَزَّ وَجَلَّ»، أَوْ «تَبَارَكَ اللَّهُ»، أَوْ «جَلَّتْ عَظَمَةُ رَبِّنَا».



○ **وَتَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِالْقِرَاءَاتِ الْمَشْهُورَةِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا،** ولا

يجوز القراءة بالروايات الشاذة، فإن قرأ بالشاذ في الصلاة؛ بطلت إن كان عالمًا، فإن كان جاهلًا لم تبطل، ولم تحسب قراءته.

○ **وَإِذَا ابْتَدَأَ الْقَارِئُ الْقُرْآنَ عَلَى قِرَاءَةٍ؛** فينبغي أن يدوم عليها ما

دام الكلام مرتبطًا، فإذا انقضى ارتباطه، فله أن يقرأ بقراءة أخرى، والأولى دوائمه على القراءة الأولى في هذا المجلس.



○ **وَيَقْرَأُ عَلَى تَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ،** فيقرأ الفاتحة، ثم البقرة، ثم

آل عمران، ثم النساء إلى أن يختم بـ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ سواء قرأ في الصلاة أم خارجًا عنها.

وَيُسْتَحَبُّ إِذَا قَرَأَ سُورَةً أَنْ يقرأَ بَعْدَهَا السُّورَةُ الَّتِي تَلِيهَا، وَلَوْ قَرَأَ فِي الرِّكَعَةِ الْأُولَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ يقرأُ فِي الثَّانِيَةِ مِنَ الْبَقَرَةِ.

وَدَلِيلُ هَذَا الْفَصْلِ: أَنَّ تَرْتِيبَ الْمُصْحَفِ لِحِكْمَةٍ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهَا. وَلَوْ خَالَفَ التَّرْتِيبَ فَقَرَأَ سُورَةً ثُمَّ قَرَأَ الَّتِي قَبْلَهَا جَازٍ وَكَانَ تَارِكًا لِلْأَفْضَلِ.

وَأَمَّا قِرَاءَةُ السُّورَةِ مِنْ آخِرِهَا إِلَى أَوَّلِهَا فَمُتَّفَقٌ عَلَى مَنْعِهِ وَذَمِّهِ. وَأَمَّا تَعْلِيمُ الصِّبْيَانِ مِنْ آخِرِ الْمُصْحَفِ إِلَى أَوَّلِهِ فَحَسَنٌ.



□ القِراءة من المصحف:

① الْقِرَاءَةُ مِنَ الْمُصْحَفِ أَفْضَلُ مِنَ الْقِرَاءَةِ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ الْقِرَاءَةَ وَالنَّظَرَ فِي الْمُصْحَفِ، وَهُوَ عِبَادَةٌ. أَمَّا مَنْ يَزِيدُ خُشُوعَهُ وَتَدَبُّرَهُ، وَيَنْجَمِعُ فِكْرُهُ بِالْقِرَاءَةِ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ فَهِيَ أَفْضَلُ فِي حَقِّهِ.



□ قِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ مُجْتَمِعِينَ:

① اعْلَمْ أَنَّ قِرَاءَةَ الْمُجْتَمِعِينَ مُسْتَحَبَّةٌ، وَكَذَلِكَ حُضُورُ حَلَقَتِهِمْ.

وأما المُتَسَبِّبُ في جَمْعِهِمْ لَذلك فَأَجْرُهُ عَظِيمٌ، وَفَضْلُهُ جَسِيمٌ،
وَهُوَ مِنَ السَّاعِينَ فِي نَصِيحَةِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْقِيَامِ بِحَقِّ مَنْ
حُقُّوقُهُ، وَكُلُّ هَذَا ثَابِتٌ بِالْأَدَلَّةِ.

وقد صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ
مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا
نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ،
وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»^(١).

فَيَقْرَأُ بَعْضُهُمْ جُزْءًا، أَوْ غَيْرَهُ، وَيَسْكُتُ بَعْضُهُمْ مُسْتَمِعِينَ،
ثُمَّ يَقْرَأُ السَّامِعُونَ جُزْءًا، وَيَسْتَمِعُ الْأَوَّلُونَ، وَيُسَمَّى هَذَا الْإِدَارَةَ.
وَجَوَّزَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قِرَاءَتَهُمْ جَمِيعًا.



□ رفع الصوت بالقراءة:

اعْلَمْ أَنَّهُ جَاءَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا دَالَّةٌ
عَلَى اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ، وَجَاءَتْ آثَارٌ دَالَّةٌ عَلَى
اسْتِحْبَابِ الْإِخْفَاءِ وَخَفْضِ الصَّوْتِ، وَكَانَ فِي السَّلَفِ عليهم السلام مَنْ
يَخْتَارُ الْإِخْفَاءَ، وَفِيهِمْ مَنْ يَخْتَارُ الْجَهْرَ.

قال العلماء: وطريق الجمع بين الآثار المختلفة في هذا الفصل

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أَنَّ الْإِسْرَارَ أَبْعَدُ مِنَ الرِّيَاءِ، فَهُوَ أَفْضَلُ فِي حَقِّ مَنْ يَخَافُ الرِّيَاءَ، فَإِنْ لَمْ يَخَفْهُ فَالْجَهْرُ، وَرَفَعَ الصَّوْتِ أَفْضَلُ ؛ لِأَنَّ الْعَمَلَ فِيهِ أَكْثَرُ؛ وَلِأَنَّ فَائِدَتَهُ تَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ، وَالنَّفْعُ الْمُتَعَدِّي أَفْضَلُ مِنَ اللَّازِمِ؛ وَلِأَنَّهُ يُوقِظُ قَلْبَ الْقَارِئِ، وَيَجْمَعُ هَمَّهُ إِلَى الْفِكْرِ فِيهِ وَيَصْرِفُ سَمْعَهُ إِلَيْهِ، وَيَطْرُدُ النَّوْمَ، وَيَزِيدُ فِي النَّشَاطِ، وَيُوقِظُ غَيْرَهُ مِنْ نَائِمٍ، أَوْ غَافِلٍ وَيُسَيِّطُهُ. هَذَا إِذَا لَمْ يَخَفْ رِيَاءً وَلَا إِعْجَابًا، وَلَا غَيْرَهُمَا مِنْ الْقَبَائِحِ، وَلَمْ يُؤْذِ جَمَاعَةً بِلَبْسِ صَلَاتِهِمْ، وَتَخْلِيطِهَا عَلَيْهِمْ.



□ تحسين الصوت بالقراءة:

① قال العلماء: **يُسْتَحَبُّ** تَحْسِينُ الْقِرَاءَةِ وَتَزْيِينُهَا مَا لَمْ يَخْرُجْ عَنْ حَدِّ الْقِرَاءَةِ بِالتَّمْطِيطِ ؛ فَإِنْ أَفْرَطَ حَتَّى زَادَ حَرْفًا، أَوْ أَخْفَاهُ، أَوْ مَدَّ مَا لَا يَجُوزُ مَدُّهُ؛ فَحَرَامٌ عَلَى فَاعِلِهِ، وَسَامِعِهِ إِنْ تَمَكَّنَ مِنْ إِنْكَارِهِ، وَلَمْ يُنْكِرْهُ؛ لِأَنَّهُ عَدَلَ بِهِ عَنْ نَهْجِهِ الْقَوِيمِ إِلَى الْإِعْوَجَاجِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨].

② ومن هذا النوع: مَا يَقْرَأُهُ بَعْضُ الْجَهْلَةِ عَلَى الْجَنَائِزِ، وَفِي مَحَافِلِ الْوَعَاظِ وَغَيْرِهِمَا، وَهِيَ بَدْعَةٌ مُحَرَّمَةٌ ظَاهِرَةٌ، نَسَأَ اللَّهُ الْكَرِيمَ تَعْجِيلَ زَوَالِهَا بِخَيْرِ الْمُسْلِمِينَ.

قال الشافعي وغيره: أفضل القراءة ما كان حَذْرًا وتحزينًا،
فالحذر: دَرْجُ القراءة، والتَّحْزِينُ: القراءة بالترقيق.
❶ وإذا لم يكن القارئ حَسَنَ الصَّوْتِ حَسَنَهُ ما استطاع.



❑ استحبابُ طلبِ القراءةِ مِنْ حَسَنِ الصَّوْتِ:

❶ كان جماعات من السلف رضي الله عنهم يَطْلُبُونَ من القارئ الحَسَنَ
الصَّوْتِ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَسْتَمِعُونَ، وهذا مُتَّفَقٌ على استحبابه،
وهو سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ففي الصَّحِيحَيْنِ ^(١) أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم قَالَ
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ، فَإِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ
غَيْرِي» فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ. والآثار في هذا كثيرةٌ ومشهورةٌ.



❑ تحريُّ حسن الابتداء وحسن الوقف:

ينبغي للقارئ إذا ابتدأ من وَسْطِ السُّورَةِ أو وَقَفَ على غير
آخرها؛ أَنْ يَبْتَدِئَ مِنَ الْكَلَامِ الْمُرتَبِطِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَأَنْ يَقِفَ على
انتهاءِ الْمُرتَبِطِ، وَلَا يَتَقَيَّدَ بِالْأَعْشَارِ وَالْأَجْزَاءِ؛ فَإِنَّهَا قَدْ تَكُونُ فِي
وَسْطِ الْكَلَامِ الْمُرتَبِطِ، كَالْجُزْءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ
مِنَ النِّسَاءِ...﴾ [النساء: ٢٤]، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي...﴾

(١) البخاري (٥٠٤٩) ومسلم (٨٠٠).

[يوسف: ٥٣] وفي قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ...﴾ [فصلت: ٤٧]
 وفي قوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ...﴾ [الذاريات: ٣١].
 فكلُّ هذا وشَبْهُهُ^(١) ينبغي أن لا يُوقَفَ عليه ولا يُبْتَدَأَ به، ولا يُعْتَرَّ
 بكثرةِ الفاعلين له.

ولهذا قال العلماء: قراءة سُورَةٍ قَصِيرَةٍ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ بَعْضِ
 سُورَةٍ طَوِيلَةٍ بِقَدْرِ الْقَصِيرَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَخْفَى الْإِرْتِبَاطُ. وَكَانَ السَّلَفُ
 يَكْرَهُونَ قِرَاءَةَ بَعْضِ الْآيَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



□ أَحْوَالُ تُكْرَهُ فِيهَا الْقِرَاءَةُ:

○ اعلم أنَّ الْقِرَاءَةَ مُحِبُّوبَةٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ إِلَّا فِي أَحْوَالٍ
 مَخْصُوصَةٍ جَاءَ الشَّرْعُ بَيَانِهَا:
فُتْكَرُهُ فِي حَالَةِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالتَّشَهُّدِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَحْوَالِ
 الصَّلَاةِ، سِوَى الْقِيَامِ.

وَتُكْرَهُ فِي حَالِ الْقُعُودِ فِي الْخَلَاءِ، وَفِي حَالَةِ النُّعَاسِ، وَإِذَا
 اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَفِي حَالِ الْخُطْبَةِ لِمَنْ يَسْمَعُهَا وَلَا تُكْرَهُ
 لِمَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا.

○ **وَتُكْرَهُ** لِلْمَأْمُومِ قِرَاءَةُ مَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ

(١) مثل قوله تعالى ﴿هَيَّاتَ هَيَّاتَ...﴾ [المؤمنون: ٣٦].

إِذَا سَمِعَ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ، وَيُسْتَحَبُّ لَهُ إِذَا لَمْ يَسْمَعْهَا.
وَلَا تُكْرَهُ فِي حَالِ الطَّوَافِ.



□ من الآداب أثناء التلاوة:

- إِذَا كَانَ يَقْرَأُ فَعَرَضَتْ لَهُ رِيحٌ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُمَسِكَ عَنِ الْقِرَاءَةِ حَتَّى يَتَكَامَلَ خُرُوجُهَا، ثُمَّ يَعُودَ إِلَى الْقِرَاءَةِ.
- وَإِذَا تَنَاءَبَ أَمْسَكَ عَنِ الْقِرَاءَةِ حَتَّى يَنْقُضِيَ التَّأَوُّبُ ثُمَّ يَقْرَأُ.
- وَإِذَا قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا».



- وَإِذَا كَانَ يَقْرَأُ مَا شِئًا فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْقِرَاءَةِ، وَلَوْ أَعَادَ التَّعَوُّذَ كَانَ حَسَنًا.
- وَلَوْ قَرَأَ جَالِسًا فَمَرَّ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فَلَا ظَهْرَ أَنْهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ، وَيَجِبُ عَلَى الْقَارِئِ الرَّدُّ بِاللَّفْظِ.
- أَمَّا إِذَا عَطَسَ حَالَ الْقِرَاءَةِ؛ فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ»، وَكَذَا لَوْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ».

◉ ولو عطس غيره وهو يقرأ في غير الصلّة، وقال: «الحمد لله» استحَبَّ للقارئ أن يقول: «يرحمك الله».

◉ ولو سمع المؤذن والمقيم قطع القراءة وتابعه.

◉ ولو طُلبت منه حاجة، وأمكنه الجواب بالإشارة المُفهِمة، وعلم أنه لا يشق ذلك على السائل؛ استحَبَّ أن يجيبه بالإشارة، ولا يقطع القراءة، فإن قطعها: جاز.

◉ وإذا ورد عليه من له فضيلة بعلم، أو صلاح، أو شرف، أو سن، أو ولادة، أو ولاية، فلا بأس بالقيام؛ لاحترام لا للرياء والإعظام.



◉ لكل قارئ في الصلّة وغيرها أن يقول عقب الفاتحة: «آمين».

◉ **ويُستحبُّ** التّأمين في الصلّة للإمام، والمأموم، والمُنفرد، ويجهرون كلّهم بالتّأمين في الصلّة الجهرية. **ويُستحبُّ** أن يكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام لا قبله ولا بعده.

□ سُجُود التّلاوة:

◉ **أجمَعَ العلماء على الأمر به** وإنما اختلفوا في أنه أمر إيجاب أم استحباب. فقال عمر بن الخطّاب وابن عبّاس، وسلمان الفارسي، وعمران بن الحُصين، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وأحمد،

وإسحاق، وأبو ثور، وداود، وغيرهم: هو سنة، وليس بواجب.
وقال أبو حنيفة: هو واجب.



① وسجدة التلاوة أربع عشرة سجدة: في الأعراف [٢٠٦]،

والرعد [١٥]، والنحل [٥٠]، و﴿سبحان﴾ [١٠٩]، ومريم [٥٨]،
والحج سجدتان [١٨ و ٧٧]، والفرقان [٦٠] والنمل [٢٦] و﴿آلم﴾
تنزيل [١٥] و﴿حم﴾ السجدة [٣٨] والنجم [٦٢]، و﴿إذا السماء
انشقت﴾ [٢١]، وقرأ [١٩]. فهذه عزائم السجود^(١).

② وأما سجدة ص فسجدة شكر.



③ حكم سجود التلاوة حكم صلاة النفل، فيشترط فيها:

الطهارة عن الحدث والنجس، واستقبال القبلة، وستر العورة.



□ مسائل متفرقة من سجود التلاوة:

إحداها: لا يقوم الركوع مقام سجود التلاوة في حال الاختيار

عند الشافعي والجماهير. وقال أبو حنيفة: يقوم.

(١) أي متأكداته.

الثانیة: إذا قرأ السَّجدة على دابَّتہ فی السَّفر سَجَدَ بالإِیماءِ، ولو كان فی الحَضَر لم یَجْزِ الإِیماءُ.

الثالثة: لا یُکره سُجودُ التَّلاوةِ فی الأوقاتِ الّتی نُہی عن صلاۃ النَّافِلۃِ فیہا.

الرَّابعة: إذا سَجَدَ المُسْتَمِعُ معَ القارئِ لا یَرْتَبِطُ بہ، فلا یُنوی الاقتداءَ بہ، بل لہ الرِّفْعُ قَبْلَہ.



□ مَنْ یُسِّنُّ لہ سُجودَ التَّلاوةِ

یُسِّنُّ للقارئِ المُتَطَهِّرُ بالماءِ أو التُّرابِ - حیثُ یَجوزُ - سواءً کان فی الصَّلاةِ أو خارجًا.

وِیُسِّنُّ لِلْمُسْتَمِعِ، وَیُسِّنُّ أیضًا لِلسَّامِعِ غَیرَ الْمُسْتَمِعِ.



□ فی وقتِ سَجودِ التَّلاوةِ:

قال العُلَماءُ: یَنبَغی أَنْ یَقَعَ عَقِیبَ قِراءَةِ السَّجدةِ الّتی قَرَأَها أو سَمِعَها، فَإِنْ أَخَّرَ وَلَمْ یَطُلِ الفَصْلُ؛ سَجَدَ، وَإِنْ طَالَ: فَاتَ السُّجودُ. والمَشْهُورُ: أَنَّهُ لا یُقْضَى، وَقِیلَ: یُقْضَى.



□ صِفَةُ سُجُودِ التَّلَاوةِ:

① إِذَا سَجَدَ يَنْبَغِي أَنْ يُرَاعِيَ آدَبَ السُّجُودِ فِي الْهَيْئَةِ وَالتَّسْبِيحِ.

أما الهَيْئَةُ: فَيَضَعُ يَدَيْهِ حَدَوَّ مَنْكِبَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَضُمُّ أَصَابِعَهُ وَيُسَرُّهَا جِهَةَ الْقِبْلَةِ، وَيُخْرِجُهَا مِنْ كُمِّهِ، وَيُبَاشِرُ بِهَا وَجْهَهُ مَوْضِعَ السُّجُودِ، وَيُمْكِّنُ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ مِنْ مَوْضِعِ السُّجُودِ، وَيَطْمَئِنُّ.

وأما التَّسْبِيحُ: فَأَيُّ شَيْءٍ سَبَّحَ بِهِ حَصَلَ أَصْلُ التَّسْبِيحِ، وَلَوْ تَرَكَ التَّسْبِيحَ صَحَّ السُّجُودُ، وَلَكِنْ يَفُوتُهُ الْكَمَالُ.

قال العلماء: وَيُسَبِّحُ تَسْبِيحَاتِ السُّجُودِ فِي الصَّلَاةِ وَبِغَيْرِهَا فَيَقُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»^(١).

ثم يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ. سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٢).

ويقول: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٣).

ويقول: «اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي بِهَا عِنْدَكَ أَجْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وَزْرًا، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَهَا مِنْ عَبْدِكَ

(١) أخرجه مسلم (٧٧٢) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٧٧١) من حديث علي رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٤٨٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

داؤد»^(۱). ثم یُسَلِّم.

○ وإن كان سُجُودُهُ فِي الصَّلَاةِ: فَالْمُسْتَحَبُّ إِذَا انْتَصَبَ أَنْ يَقْرَأَ شَيْئًا ثُمَّ يَرْكَعَ، فَإِنْ انْتَصَبَ فَرَكَعَ مِنْ غَيْرِ قِرَاءَةٍ جَازٍ.



□ الْأَوْقَاتُ الْمُخْتَارَةُ لِلْقِرَاءَةِ:

○ **أَفْضَلُهَا** مَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ. وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ: أَنَّ تَطْوِيلَ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ تَطْوِيلِ السُّجُودِ.

○ **وَأَفْضَلُ الْأَوْقَاتِ:** اللَّيْلُ، وَالنَّصْفُ الْأَخِيرُ. وَالْقِرَاءَةُ بَيْنَ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ مَحْبُوبَةٌ. وَأَمَّا قِرَاءَةُ النَّهَارِ: فَأَفْضَلُهَا بَعْدَ الصُّبْحِ، وَلَا كِرَاهَةَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا.



□ فِي آدَابِ الْخَتْمِ:

○ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ **يُسْتَحَبُّ** أَنْ يَكُونَ الْخَتْمُ أَوَّلَ النَّهَارِ، أَوْ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَأَنَّهُ **يُسْتَحَبُّ** أَنْ يَخْتِمَ خَتْمَةً أَوَّلَ النَّهَارِ، وَأُخْرَى آخِرَهُ، وَأَنَّهُ إِذَا كَانَ يَقْرَأُ وَحْدَهُ **يُسْتَحَبُّ** أَنْ يَخْتِمَ فِي الصَّلَاةِ.

○ **وَاسْتَحَبَّ السَّلَفُ صِيَامَ يَوْمِ الْخَتْمِ.**

(۱) أخرجه الترمذي (۵۷۹) من حديث ابن عباس رضي الله عنه. وقال: «حديث غريب».

① **وَيُسْتَحَبُّ** حُضُورُ مَجْلِسِ الْخَتَمِ اسْتِحْبَابًا مُتَأَكِّدًا، فَقَدْ كَانَ السَّلَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ يُحَرِّضُونَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُونَ: يُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ عِنْدَ الْخَتَمِ، وَيَقُولُونَ: تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ عِنْدَ الْخَتَمِ. وَكَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَرَادَ الْخَتَمَ يَجْمَعُ أَهْلَهُ وَيَدْعُو.

② **وَيُسْتَحَبُّ** الدُّعَاءُ عَقِيبَ الْخَتَمِ اسْتِحْبَابًا مُتَأَكِّدًا، فَقَدْ جَاءَتْ فِيهِ آثَارٌ.

③ **وَيَنْبَغِي** أَنْ يُلْحَقَ فِي الدُّعَاءِ، وَأَنْ يَدْعُوَ بِالْأُمُورِ الْمُهْمَّةِ، وَأَنْ يُكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فِي صَلَاحِ الْمُسْلِمِينَ، وَصَلَاحِ سُلْطَانِهِمْ، وَسَائِرِ وُلَاتِهِمْ.

④ وَيَخْتَارَ الدَّعَوَاتِ الْجَامِعَةَ، وَيَكُونُ فِيهَا مِنْ دَعَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

⑤ **وَيُسْتَحَبُّ** إِذَا خَتَمَ أَنْ يَشْرَعَ فِي خَتْمَةٍ أُخْرَى عَقِيبَ الْخَتَمِ، فَقَدْ اسْتَحَبَّهُ السَّلَفُ.



في آداب الناس كلهم مع القرآن

ثبت في «صحيح مسلم»^(١) عن تميم الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قلنا: لمن؟ قال: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

قال العلماء: النَّصِيحَةُ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ: الْإِيمَانُ بِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَنْزِيلُهُ، لَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ الْخَلْقِ، وَلَا يَقْدِرُ الْخَلْقُ عَلَى مِثْلِهِ، وَتَعْظِيمُهُ، وَتِلَاوَتُهُ، وَتَحْسِينُهَا وَالْخُشُوعُ عِنْدَهَا، وَإِقَامَةُ حُرُوفِهِ فِي التَّلَاوَةِ، وَالذَّبُّ عَنْهُ لِتَأْوِيلِ الْمُحَرِّفِينَ وَتَعَرُّضِ الْمُلْحِدِينَ، وَالتَّصَدِيقُ بِمَا فِيهِ، وَالْوُقُوفُ مَعَ أَحْكَامِهِ، وَتَفْهَمُ عُلُومِهِ، وَأَمْثَالِهِ، وَالْإِعْتِبَارُ بِمَوَاعِظِهِ، وَالتَّفَكُّرُ فِي عَجَائِبِهِ، وَالْعَمَلُ بِمُحْكَمِهِ، وَالتَّسْلِيمُ لِمُتَشَابِهِهِ، وَالبَحْثُ عَنْ عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ، وَنَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ، وَنَشْرُ عُلُومِهِ، وَالدُّعَاءُ إِلَيْهِ، وَإِلَى جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ نَصِيحَتِهِ^(٢).



(١) برقم (٥٥).

(٢) قلتُ: وَمِنَ النَّصِيحَةِ لِكِتَابِ اللَّهِ الَّتِي تَتَأَكَّدُ فِي زَمَانِنَا: إِقَامَةُ حِلَقِ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ، وَحَثُّ النَّاسِ عَلَى تَعْلُمِهِ، وَبَذْلُ الْمَالِ فِي تَعْلِيمِهِ وَطِبَاعَتِهِ، وَإِكْرَامُ حَمَلَتِهِ.

⊙ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ اسْتَخَفَّ بِالْقُرْآنِ، أَوْ بِشَيْءٍ مِنْهُ، أَوْ كَذَّبَ بِشَيْءٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ مِنْ حُكْمٍ أَوْ خَبَرٍ، أَوْ أَثَبَّتَ مَا نَفَاهُ، أَوْ نَفَى مَا أَثَبَّتَهُ، وَهُوَ عَالِمٌ، أَوْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَهُوَ كَافِرٌ.



⊙ **يَحْرُمُ** تَفْسِيرُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالْكَلَامُ فِي مَعَانِيهِ لِمَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ، وَهَذَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ. وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ لِلْعُلَمَاءِ فَجَائِزٌ حَسَنٌ بِالْإِجْمَاعِ. **وَيَحْرُمُ** الْمِرَاءُ فِيهِ وَالْجِدَالُ بِغَيْرِ حَقٍّ.



⊙ **وَيُكْرَهُ** أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا؛ بَلْ يَقُولُ: أَنْسَيْتُهَا أَوْ أَسْقَطْتُهَا.

⊙ **وَيُكْرَهُ** نَقْشُ الْحَيْطَانِ وَالْثِيَابِ بِالْقُرْآنِ وَبِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالَ عَطَاءٌ: لَا بَأْسَ بِكَتَبِ الْقُرْآنِ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ.

⊙ وَلَوْ كَتَبَهُ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ غَسَلَهُ وَسَقَاهُ الْمَرِيضَ. فَقَالَ الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ وَأَبُو قِلَابَةَ، وَالْأَوْزَاعِيُّ: لَا بَأْسَ بِهِ. أَمَّا الْحُرُوزُ الْمَكْتُوبَةُ مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ، إِذَا جُعِلَتْ فِي قَصَبَةٍ حَدِيدٍ، أَوْ جِلْدٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَلَا تَحْرُمُ كِتَابَتُهَا. وَفِي كَرَاهَتِهَا خِلَافٌ.

ولا يُمنَعُ الكافرُ من سَماعِ القرآنِ، ويُمنَعُ من مَسِّ المُصحَفِ.
ولا يُمنَعُ من تَعَلُّمِ القرآنِ إن رُجِيَ إسلامُه .



❁ أجمعَ العلماءُ على صِيانَةِ المُصحَفِ واحترامِه، وأنَّه لو
ألقاهُ في القاذُورَةِ والعياذُ بالله؛ كَفَرَ.

❁ وَيُحْرَمُ تَوَسُّدُهُ، بل يُحْرَمُ تَوَسُّدُ جَمِيعِ كُتُبِ العِلْمِ.

❁ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُومَ لِلْمُصْحَفِ إِذَا قَدَّمَ بِهِ عَلَيْهِ.

❁ وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى: اسْتِحْبَابِ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ، وَتَحْسِينِ
كِتَابَتِهِ، وَتَبَيِّنِهَا، وَإِضَاحِهَا، وَتَحْقِيقِ الْخَطِّ.

❁ وَيُسْتَحَبُّ نَقْطُ الْمُصْحَفِ وَشَكْلُهُ؛ فَإِنَّهَا صِيَانَةٌ لَهُ مِنَ اللَّحْنِ
والتَّحْرِيفِ.

❁ وَلَا يَجُوزُ كِتَابَتُهُ بِشَيْءٍ نَجِسٍ.

❁ وَيُحْرَمُ الْمُسَافَرَةُ بِالْمُصْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، إِذَا خِيفَ
وُقُوعُهُ فِي أَيْدِيهِمْ

❁ وَيُمنَعُ الْمَجْنُونُ، وَالسَّكَرَانُ، وَالصَّبِيُّ الَّذِي لَا يُمَيِّزُ مِنْ
حَمَلِ الْمُصْحَفِ؛ مَخَافَةً مِنْ انْتِهَاكِ حُرْمَتِهِ.



□ من أحكام مسّ المصحف:

① وَيَحْرُمُ عَلَى الْمُحَدِّثِ مَسُّ الْمُصْحَفِ وَحَمْلُهُ.

② وَلَوْ كُتِبَ الْقُرْآنُ فِي لَوْحٍ؛ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُصْحَفِ، سِوَاءَ قَلِّ الْمَكْتُوبِ أَوْ كَثْرٍ، حَتَّى لَوْ كُتِبَ بَعْضُ آيَةٍ لِلدِّرَاسَةِ **حَرَمَ** مَسُّ اللَّوْحِ.

③ وَلَوْ تَصَفَّحَ الْمُحَدِّثُ أَوْ الْجُنُبُ أَوْ الْحَائِضُ أَوْ رَاقَ الْمُصْحَفِ بَعْدَ وَنَحْوِهِ، فَفِيهِ وَجْهَانِ: أَصَحُّهَا: **يَجُوزُ**.

④ وَلَوْ لَفَّ كَمَّهُ عَلَى يَدِهِ وَتَصَفَّحَ بِهَا، قَالَ الْجُمْهُورُ: **حَرَمَ** بِلَا خِلَافٍ.

⑤ وَلَوْ كَتَبَ الْمُحَدِّثُ أَوْ الْجُنُبُ مُصْحَفًا، إِنْ كَانَ يَحْمِلُ الْوَرَقَةَ أَوْ يَمْسُهَا حَالَ الْكِتَابَةِ فَهُوَ **حَرَامٌ**، وَإِنْ لَمْ يَحْمِلْهَا، وَلَمْ يَمْسُهَا. فَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: أَصَحُّهَا: **يَجُوزُ**.



⑥ أَمَّا كُتُبُ التَّفْسِيرِ فَإِنْ كَانَ الْقُرْآنُ أَكْثَرَ، حَرَمَ مَسُّهَا وَحَمْلُهَا، وَإِنْ كَانَ التَّفْسِيرُ أَكْثَرَ فَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: أَصَحُّهَا **لَا يَحْرُمُ**.

⑦ وَكُتُبُ الْحَدِيثِ إِنْ كَانَ فِيهَا قُرْآنٌ، فَهِيَ كُتُبُ الْفِقْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ؛ **جَازَ** مَسُّهَا. وَالْأَوْلَى أَنْ يَتَطَهَّرَ لَهَا.

⊙ وإذا كان على مَوْضِعٍ مِنْ بَدَنِهِ نَجَاسَةٌ غَيْرُ مَعْفُودٍ عَنْهَا، حُرْمٌ
مُسُّ الْمُصْحَفِ لِمَوْضِعِ النِّجَاسَةِ بِلَا خِلَافٍ، وَلَا يَحْرُمُ بغيره على
الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ.



⊙ من لم يَجِدِ الْمَاءَ فَيَتِمِّمْ - حَيْثُ يَجُوزُ لَهُ التَّيَمُّمُ - يَجُوزُ لَهُ
مُسُّ الْمُصْحَفِ، سِوَاءَ تَيَمُّمٍ لِلصَّلَاةِ أَوْ لغيرِهَا. وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً
وَلَا تَرَابًا يُصَلِّي عَلَى حَالِهِ وَلَا يَمَسُّ الْمُصْحَفَ.
⊙ لَا يَلْزَمُ الْمُعَلِّمُ وَالْوَلِيَّ تَكْلِيفُ الصَّبِيِّ الْمُمَيِّزِ الطَّهَارَةَ
لِلْمُصْحَفِ وَاللَّوْحِ اللَّذِينَ يَقْرَأُ فِيهِمَا فِي أَصَحِّ الْوَجْهَيْنِ.



ونَدْعُو بِمَا دَعَا بِهِ مُؤَلِّفُهُ وَمَخْتَصَرُهُ:

وَاللَّهُ الْكَرِيمُ أَسْأَلُهُ أَنْ يَجْعَلَ النَّفْعَ بِهِ مِنَ الْعِلْمِ الدَّائِمِ
الْمُنْتَشِرِ، وَحَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ الْأَكْمَلَانِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ



فهرس الموضوعات

٥	مقدمة المعتنى
٧	فوائد بين يدي الكتاب
١٩	خطبة الإمام النووي
٢١	١- فضائل تلاوة القرآن الكريم وفضل حملته
٢٣	٢- ترجيح منزلة ومكانة القراءة والقارئ على غيرهما
٢٤	٣- إكرام أهل القرآن والنهي عن إيذائهم
٢٥	٤- آداب معلم القرآن، ومُتعلِّمه
٢٥	⊗ آداب مُعلِّم القرآن
٣١	⊗ في آداب المتعلم
٣٦	٥- آداب حافظ القرآن
٣٨	⊗ المحافظة على قراءة القرآن بالليل
٤٠	٦- آداب قراءة القرآن
٤٤	⊗ البكاء عند التلاوة
٤٤	⊗ القراءة بالترتيل والتأني
٤٦	⊗ القراءة من المصحف
٤٦	⊗ قراءة الجماعة مُجتمِعِينَ
٤٧	⊗ رفع الصوت بالقراءة
٤٨	⊗ تحسين الصوت بالقراءة
٤٩	⊗ استحباب طلب القراءة من حسن الصوت
٤٩	⊗ تحرِّي حسن الابتداء وحسن الوقف

٥٠	⊗ أحوالُ تَكَرُّهٍ فيها القراءة
٥١	⊗ من الآداب أثناء التَّلاوة
٥٣	⊗ سُجُودُ التَّلاوة
٥٤	⊗ مسائل متفرقة من سجود التَّلاوة
٥٤	⊗ من يُسنُّ له سُجُودُ التَّلاوة
٥٥	⊗ في وقت سجود التَّلاوة
٥٥	⊗ صِفَةُ سُجُودِ التَّلاوة
٥٦	⊗ الأوقات المختارة للقراءة
٥٦	⊗ في آداب الخُتم
٥٨	٧- في آداب الناس كلهم مع القرآن
٦١	⊗ مِنْ أَحْكَامِ مَسِّ الْمَصْحَفِ
٦٣	فهرس الموضوعات



زُيْلَةُ التَّبَيُّكِ فِي آدَابِ حِمْلَةِ الْقُرْآنِ

هَذَا الْكِتَابُ

كتاب (التبيان في آداب حملة القرآن) للإمام النووي رحمه الله
من أحسن ما كُتِبَ في هذا الباب، وكأنه رحمه الله قد شعر بالحاجة
إلى تقريبه للفئة المُستهدفة به، فاختصره اختصاراً جيّداً، وزاد
عليه، لكنني وجدت الحاجة إلى تقريبه لازالت قائمة، فعزمتُ
على تهذيبه بحذف ما لا تشتد الحاجة إليه.
واقترنت على ما تمسّ إليه حاجة مُعلِّمي القرآن ومتعلّميهِ،
وحرصت على الإبقاء على عبارة الإمام النووي كما هي.
أسأل الله جلّ وعلا أن يُبارك في هذا الكتاب، وأن ينفع به
كما نفع بأصله، ومُختصره، وأن يَجْزِي خَيْرَ الْجَزَاءِ كُلَّ مَنْ
أَعَانَنَا عَلَى إِنْجَازِهِ بِجَهْدٍ، أَوْ كَلِمَةٍ، أَوْ فِكْرَةٍ، أَوْ مِلَاحَظَةٍ.
والله ولي التوفيق.

عبدالله بن عمر البكري